mroftalp htehaB ni knil muideM

متى يحرم الفطر في رمضان

منصة أسوار المعرفة - كتاب الصيام من دليل الطالب)52(إن طهرت الحائض وجب الإمساك

خالد المصلح

ذكر المؤلف رحمه الله احكام آآ طرق موجب الصيام موجب الصيام بمعنى توفر شرط وجوب الصوم فقال وان اسلم الكافر. الكافر لا يجب عليه الصوم لكن ان اسلم في اثناء النهار - 00:00:00

هذا طرق وصف او طرق شرط موجب للصيام او طهرة الحائض هنا زال المانع من الصوم او برئ المريض ولا زال المبيح للفطر او قدم المسافر هنا زال ايضا المبيح للفطر - 00:00:27

او بلغ الصغير هنا جاء الوصف الموجب اه للصوم كاسلام الكافر او عقل المجنون هنا توافر الشرط فعندنا الان الصور التي ذكرها ترجع الى امرين اولا توفر شرط الوجوب والثاني - 00:00:55

زوال المانع من الصوم او المبيح للفطر سواء زوال المانع او الوصف المبيح للفطر المانع في الحائض والنفساء والمبيح المرض والسفر اذا قام وصف من هذه الاوصاف او حصل حال من هذه الاحوال في اثناء النهار يعني النهار الذي يجب فيه الصيام - 00:01:24

فما الحكم قال رحمه الله وهم مفطرون اي حال كونهم مفطرين. طبعا هذا في الصغير والمسافر والمريظ واضح اما الحيض فلا ينفعها صوم وتأثم به واما الكافر فلا ينفعه صوم - 00:01:52

واما المجنون فلا يعتبر له صيام فقوله وهم مفطرون في حق المريض والمسافر واما غيرهم فصيام وفطره سواء لا يؤثر لزمهم الامساك والقضاء. اي وجب عليهم الامساك من زوال الوصف المبيح - 00:02:11

او وجود الوصف الموجب للصوم. لزمهم الامساك. ومعنى الامساك يعني التعبد لله بالامساك عن المفطرات والقضاء اي وقضاء ذلك اليوم تذكر وجوب القضاء والامساك. اما وجوب القضاء فلا خلاف بين العلماء فيه - 00:02:34

فيما يتعلق المريض والمسافر والحائض لا خلاف بين العلماء في وجوب القضاء في هذه الاحوال الثلاثة. لان هؤلاء وجب عليهم الصوم اصلا وابيح لهم الفطر لعذر. او انا اما الكافر والصغير - 00:03:01

فساتي ان شاء الله تعالى ذكر الخلاف يوم الاحد باذن الله. وصلى الله وسلم على نبينا محمد - 00:03:25